

يسأل عن حكم تعليق الآيات في جدران الدكاكين و الأماكن؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

يسأل عن حكم تعليق الايات آآ في جدران الدكاكين والاماكن. افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الهادي الامين الذي بعثه الله رحمة للعالمين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد - [00:00:00](#)

فقد انزل الله جل وعلا القرآن الكريم لهداية البشر لبيان طريق السعادة لايضاح معالم الطريق المؤدية الى مرضاة الله جل وعلا ولم ينزل الله القرآن لتزين به الحيطان وتجمل به - [00:00:21](#)

الابواب والمجاسل فهو انما نزل للهداية لا لتجميل الجدران الحيطان فلا ارى جواز تعليق الايات بلوحات على جدر لقصد التزينة لان هذا يخالف او هو غير ما نزل القرآن من اجله - [00:00:42](#)

الله يقول هدى للعالمين ما قال جمالا انزل القرآن جمالا لبيوتهم بجدرانها فلا ارى ذلك جائز. ثم ان هذا لم يكن معروفا في السلف هذه الامة. وما كانوا يزينون جدرانهم - [00:01:08](#)

كتابة لوحات من ايات الكتاب العزيز لتعلق في الجدران او تنصب امام الجالسين فهو عمل مستحدث ووضع للقرآن الكريم في غير موضعه واستعمال له في غير ما انزل له والله اعلم. بارك الله فيكم. اه هذه رسالة وردتنا - [00:01:26](#)

من جمهورية اليمن الشمالي من محمد غرسان سعد. يقول في هذه الرسالة آآ سمعنا آآ في الحديث ان الانسان اذا قتل دون ما له فهو شهيد. آآ هذا اذا قتل ولكن ما الحكم اذا - [00:01:51](#)

لا فما الحكم عليه افيدنا افادكم الله في الحديث نفسه جاء في بعض طرقه قال ان قتلته فهو في النار وبعدين طلب مالي قال لا تعطيه ما لك قال ارأيت ان قاتلني؟ قال قاتله. قال ارأيت ان قتلته؟ قال هو في النار. قال ارأيت ان قتلني؟ قال انت شهيد. في بعض الفاظ الحديث - [00:02:08](#)

لكن على الانسان الا يقتله الذي يطلب ماله الا اذا علم انه لا يندفع عنه الا بذلك ويخشى قتله فان كان يعلم انه يندفع اما بان يهرب هو منه او بان يدفعه او بان يستغيث ليمنعه - [00:02:34](#)

ما جاز له ان يقتله والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:02:51](#)